

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكتيبة القدس ، الكائنة بكفر يوسف شحاته ، مركز مشتول السوق ، محافظة الشرقية ، والمقامة من قبل ، وذلك وفقاً للشروط والأحكام المرفقة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ٢٠ يوليه سنة ٢٠٠٦ م) .

حسني مبارك